

## وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٩١ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٢

فى شأن تعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ١٧٠ لسنة ٢٠٠٨

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٧٠) بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٣ باعتماد تخطيط وتقسيم

قطعة الأرض رقم (٥) بالحي (١٣) بمدينة الشيخ زايد المباعة لشركة إيوان للاستثمار والتنمية

لإقامة مشروع عمرانى متكامل (جيرا) بمساحة ٧٠,٣٢ فدان ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى أمر الإسناد رقم (٥) الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/١/١١ بإسناد بيع قطعة الأرض

رقم (٥) بمساحة ٧٠,٣٢ فدان بمدينة الشيخ زايد لإقامة مشروع عمرانى متكامل

لشركة إيوان للاستثمار والتنمية ، وشركة دسمان المصرية للاستثمار والتنمية ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٧ بين الهيئة وشركة إيوان

للاستثمار والتنمية المتضمن بيع قطعة الأرض رقم (٥) بالحي (١٣) بمساحة ٧٠,٣٢ فدان ؛

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٥/٥/٢٠٠٨ لقطعة الأرض رقم (٥) بالمجاورة الخامسة بالمحى الثالث عشر بمساحة ٢٩٥٣٦١,٥ م<sup>٢</sup> تعادل ٧٠,٣١ فدان ؛

وعلى كتاب السيد أ. د. م. مساعد نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية رقم (٦٨٠٤) بتاريخ ١٢/١٠/٢٠٠٨ بموافقة السلطة المختصة على التعديل المقدم من الشركة ؛

وعلى كتاب السيدة المهندسة رئيس الإدارة المركزية للبحوث ودراسة المشروعات رقم (٤٢٥٥) بتاريخ ١٤/٦/٢٠٠٩ المرفق به موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٨/٦/٢٠٠٩ على الطلب المقدم من شركة إيوان للاستثمار والتنمية لتعديل مشروع الشركة وذلك بتقسيم بعض قطع الأراضى وتخطيط منطقة الامتداد المستقبلية بالمشروع ؛

وعلى كتاب السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية رقم (٣٦٩٥) بتاريخ ٢٨/٤/٢٠١٠ المرفق به موافقة السلطة المختصة بتاريخ ١٨/٤/٢٠١٠ على اعتماد تعديل تخطيط وتقسيم جزء من مشروع الشركة (جيرا) بالمجاورة الخامسة - المحى الثالث عشر بمدينة الشيخ زايد ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة إيوان للاستثمار والتنمية بتاريخ ١٥/١/٢٠١١ لتعديل المرحلة الثانية بمشروع الشركة بمدينة الشيخ زايد ؛

وعلى كتاب السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (٧٩٨٢) بتاريخ ٢/١١/٢٠١١ بأنه لا مانع من الناحية الفنية من اعتماد نوعية مناطق الخدمات داخل المشروع فى ضوء القرار الوزارى رقم ١٧٠ لسنة ٢٠٠٨ الصادر باعتماد المشروع وطبقاً لقيود الارتفاع المحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة والاشتراطات البنائية لكل نشاط ؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٢٩٠) بتاريخ ٢/١/٢٠١٢ فى شأن قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (١٣٤) بتاريخ ١٣/١٢/٢٠١١ المتضمن الإحالة إلى قطاع التخطيط والمشروعات لدراسة إمكانية استقطاع المناطق الشاغرة وبعاد العرض فور انتهاء الدراسة والموافقة على منح الشركة مهلة ٦ شهور لاستكمال تنفيذ المشروع والذى شرع فى البناء فيه وبعاد العرض فور انتهاء المهلة وعلى جهاز المدينة عدم استخراج أية تراخيص جديدة لحين نهي دراسة الاستقطاع ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (١١٤٣) بتاريخ ٢٩/٥/٢٠١٢  
بالموقف المالى والعقارى والتنفيذى للأرض ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة الشيخ زايد الموجه إلى شركة إيوان للاستثمار والتنمية  
المحرر فى ١٨/٧/٢٠١٢ بأنه فى ضوء التيسيرات الممنوحة للشركات من مجلس الوزراء  
بتمديد مدة التنفيذ من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات يرجى زيادة معدلات التنفيذ  
وذلك للانتهاء من المشروع فى التوقيتات المحددة ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (٤٨١١) بتاريخ ٣/٩/٢٠١٢  
المتضمن أنه فى ضوء التيسيرات الممنوحة للشركات من مجلس الوزراء فقد تم مد مدة  
تنفيذ المشروع إلى ٢٧/٨/٢٠١٣ ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١١٩٥٥) بتاريخ ١٨/١٠/٢٠١٢  
المتضمن الإشارة إلى الموقف التنفيذى الوارد من الجهاز والذى يتضح فيه قيام الشركة  
بتنفيذ بعض الفيئات بمناطق التعديل المقدمة والمنتهى بطلب الإفادة بالموقف التنفيذى للمشروع  
لمنطقة التعديل واعتماد مناطق الخدمات والتراخيص الصادرة لها ؛

وعلى التعهدات المقدمة من الشركة المحررة فى ٧/١١/٢٠١٢ المتضمنة أن منطقة الخدمات  
تكون لخدمة المشروع فقط ولا يكون بها تخديم من الطريق الخارجى  
وأنه فى حالة التخدیم من الطريق الخارجى يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة  
بعد موافقة الشئون الفنية وأنه فى حالة تضرر أحد قاطنى المشروع من التعديلات المقدمة  
من الشركة تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن وأنه فى حالة تضرر أحد قاطنى المشروع  
من تعديلات الترقيم المقدمة من الشركة تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن وأنه  
لم يتم البيع أو التصرف فى أى من وحدات منطقة التعديل المقدمة من الشركة وفى حالة ثبات  
ما يخالف ذلك تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (٢٤٤٠) بتاريخ ٢٠/١١/٢٠١٢ والمتضمن بيان الملاحظات على لوحة المخطط العام المعدل المقدم من الشركة ووجود مبلغ ٦٤٩٩٢٨ جنيهاً مستحقاً على الشركة قيمة كابلات تم تنفيذها من الموزع لحدود الأرض ؛

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشيخ زايد من مراجعة الرسومات المقدمة من شركة إيوان للاستثمار والتنمية بشأن تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥) بالحى (١٣) بمساحة ٧٠,٣٢ فدان بمدينة الشيخ زايد ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٣/١/١٤ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المعدلة والمقدمة من شركة إيوان للاستثمار والتنمية وأن هذه الموافقة تمت فى ضوء أحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار الوزارى المعدل المعروض ؛

وعلى كتاب السيدة المهندسة مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات إلى المستشار القانونى للهيئة رقم (٩٥٥) بتاريخ ٢٠١٣/٢/٦ المتضمن تعذر استقطاع أراضٍ من مشروع الشركة فى ضوء ما ورد بكتاب جهاز المدينة رقم (١١٤٣) بتاريخ ٢٩/٥/٢٠١٢ لأن الوصول إلى قطع الأراضى الشاغرة بداخل المشروع سيتم من خلال الطرق الداخلية ؛

### قرار:

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة لشركة إيوان للاستثمار والتنمية السابق اعتماده بالقرار الوزارى رقم ١٧٠ لسنة ٢٠٠٨ لإقامة مشروع عمرانى متكامل على قطعة الأرض رقم (٥) بالمجاورة الخامسة بالحى الثالث عشر بمدينة الشيخ زايد بمساحة ٧٠,٣٢ فدان ، أى ما يعادل ٢٢٩٥٣٦١,٥٠ (فقط مائتان وخمسة وتسعون ألفاً وثلاثمائة وواحد وستون متراً مربعاً و٥٠/١٠٠ من المتر المربع لا غير) وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٧/٢/٢٠٠٨ والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم شركة إيوان للاستثمار والتنمية بما نصت عليه المواد الثانية والثالثة والرابعة من القرار الوزارى رقم ١٧٠ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المشار إليها .

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة بالتعهدات المقدمة منها بتاريخ ٢٠١٢/١١/٧ وفى حالة مخالفة ذلك يلغى هذا القرار ويعتبر كأن لم يكن مع أحقية الهيئة فى اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٤ -** إذا ترتب على تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المشار إليها والمعتمد بالقرار الوزارى رقم ١٧٠ لسنة ٢٠٠٨ المساس بأى مراكز قانونية سابقة على صدور هذا القرار وتضرر ذوى الشأن من ذلك يلغى هذا التعديل ويعتبر كأن لم يكن .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بأداء قيمة الكابلات التى تم توصيلها لحدود الأرض والبالغ قدرها ٦٤٩٩٢٨ جنيهاً ، وفى حالة عدم السداد يعتبر هذا القرار كأن لم يكن .

**مادة ٦ -** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ. د. م / طارق وفيق

## الشروط المرفقة بالقرار الوزارى المعدل

الصادر لشركة إيوان للاستثمار والتنمية

لإقامة مشروع عمرانى متكامل (جيرا)

على قطعة الأرض بالمجاورة (٥) بالحى (١٣)

بمساحة ٧٠,٣٢ فدان بمدينة الشيخ زايد

### مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٧٠,٣٢ فدان ،

أى ما يعادل ٢٢٩٥٣٦١,٥٠ م<sup>٢</sup> .

### مكونات المشروع :

١ - الأراضى المخصصة لمبنى الإسكان بمساحة ٣٢,٥٤ فدان ، أى ما يعادل ١٣٦٧١٣,٠٣ م<sup>٢</sup> ،

وتمثل نسبة (٤٦,٢٩٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضى المخصصة لمبنى الخدمات بمساحة ٦,٣٥ فدان ، أى ما يعادل ٢٦٦٦٦٨,٣٣ م<sup>٢</sup> ،

وتمثل نسبة (٩,٠٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ١٧,٤٦ فدان ، أى ما يعادل ٧٣٣٤١,٨٩ م<sup>٢</sup> ،

وتمثل نسبة (٢٤,٨٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٩,٥١ فدان ، أى ما يعادل ٣٩٩٢٢ م<sup>٢</sup> ،

وتمثل نسبة (١٣,٥٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة بمساحة ٤,٤٦ فدان

أى ما يعادل ١٨٧١٦,٢٥ م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٦,٣٣٪) من إجمالى مساحة

أرض المشروع .

**أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :**

إجمالى المساحة المخصصة لمباني الإسكان بالمشروع ٣٢,٥٤ فدان أى ما يعادل ٢,٠٣م<sup>٢</sup> ١٣٦٧١٣,٠٣ ، وتمثل نسبة (٢٩,٤٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع لإقامة (فيلات سكنية وعمارات سكنية) على النحو التالى :

**(١) منطقة فيلات سكنية :**

تبلغ المساحة المخصصة للفيلات السكنية ٢٦,٩٥ فدان بما يعادل ٢,٠١م<sup>٢</sup> ١١٣٢٠,١ ، وتمثل نسبة (٨٢,٨٪) من إجمالى المساحة المخصصة للإسكان لإقامة فيلات (منفصلة - شبه متصلة - توين هاوس) بإجمالى عدد ١٧٣ قطعة .

**جدول النماذج المستخدمة :**

النموذج	التكرار	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالى عدد الوحدات
منفصل	١٠٦	١	١٠٦
شبه متصل	٦٣	٢	١٢٦
تاون هاوس (١)	٣	٤	١٢
تاون هاوس (٢)	١	٥	٥
الإجمالى	١٧٣	-	٢٤٩

**الاشتراطات البنائية لمباني الفيلات :**

النسبة البنائية : لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى (F. P.) عن (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض .

الارتفاع : (أرضى + أول) .

الردود : ٣م جانبي ، ٤م أمامى ، ٦م خلفى .

**(ب) منطقة العمارات السكنية :**

تبلغ المساحة المخصصة للعمارات السكنية ٥,٥٩ فدان بما يعادل ٠,٣ . ٢٢٣٥١٢م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (١٧,٢٪) من إجمالى المساحة المخصصة للإسكان لإقامة عمارات سكنية على النحو التالى :

عدد النماذج المستخدمة فى المجموعات ٣ مجموعات (تصميم حضرى) .

**جدول النماذج المستخدمة :**

النموذج	التكرار	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالى عدد الوحدات
A-F-G-L	٤	٢٠	٨٠
B-E-H-K	٤	٢٠	٨٠
C-D-I-J	٤	٢٠	٨٠
الإجمالى	١٢	-	٢٤٠

**الاشتراطات البنائية لمنطقة العمارات :**

النسبة البنائية : لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى (F. P.) عن (٤٥٪) من مساحة قطعة الأرض المخصصة للعمارات .

الارتفاع : (أرضى + ٣ أدوار) بحد أقصى ١١ متراً .

الردود : المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٨ أمتار ويتم ترك ردود عن حد الرصيف لا يقل عن ٢ متر .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بالمناطق السكنية بواقع سيارة/وحدة سكنية وطبقاً للكود المصرى للجراجات .

يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل المباني السكنية يستخدم بالأنشطة المسموح بها .



## ثانياً - المساحة المخصصة للخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات بالمشروع ٦,٣٥ فدان ، أى ما يعادل ٢٢٦٦٦٨,٣٣ م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٣,٠٩٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع وتشتمل على خدمات (دينية - اجتماعية - إدارية - ترفيهية - تجارية) طبقاً للجدول التالى :

المساحة (م <sup>٢</sup> )	النشاط	المنطقة
١٤٧٤٠,٠٠٠	تجارى - إدارى - دىنى - ترفيهى	منطقة الخدمات (١)
٣٣٩٨,٠٠	تجارى - إدارى - ترفيهى	منطقة الخدمات (٢) منطقة (أ/٢)
٢٩٩٩,٣٠	تجارى - إدارى - ترفيهى	منطقة الخدمات (٢) منطقة (ب/٢)
٣٠٥٧,٩٠	تجارى - إدارى - ترفيهى	منطقة الخدمات (٢) منطقة (ج/٢)
١٦٩٦,٦٣	إدارى - تجارى	منطقة الخدمات (٣)
٧٧٦,٥٠	اجتماعى	منطقة الخدمات (٤)
٢٦٦٦٨,٣٣	-	الإجمالى

## الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

( أ ) يراعى أن تكون منطقة الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخديم من الطريق الخارجى وفى حالة التخذيم من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

(ب) النسبة البنائية : لا يزيد إجمالى المساحة المبنية بالدور الأرضى عن (٣٠٪) من إجمالى المساحة المخصصة لقطعة أرض الخدمات ما عدا النشاط الاجتماعى لا يزيد عن (٢٠٪) من مساحة القطعة .

- (ج) يبلغ أقصى ارتفاع (أرضى + دورين) بحد أقصى ١١ متراً .
- (د) الالتزام بالاشتراطات البنائية للمباني الدينية طبقاً للاشتراطات البنائية الجارى تطبيقها بالهيئة .
- (هـ) يتم الالتزام بترك رددود لا يقل عن ٦م من جميع الجهات .
- (و) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة/ ٢٥٠م من المباني المغلقة وطبقاً للكود المصرى للجراجات .

مفوض عن الشركة

م/ حسين محمد راشد

### الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع لمبنى الفيلات والتاون هاوس (أرضى + أول) والعمارات (أرضى + ٣ أدوار) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يبلغ أقصى ارتفاع لمبنى الخدمات (أرضى + دورين) بحد أقصى ١١ متراً .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمبنى السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقى وحدات البناء المقفلة المصروح بها ، على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى شركة إيوان للاستثمار والتنمية على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى وورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمبنى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورفضها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات ( ٥ ، ٦ ، ٧ ) .
- ١١ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع والمعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة/وحدة سكنية وطبقاً للكود المصرى للجراجات .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع موقف سيارة/٢٥٠م<sup>٢</sup> من المباني المغلقة ، وطبقاً للكود المصرى للجراجات .
- ١٤ - الالتزام بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

( طرف ثانٍ )

( طرف أول )

مفوض عن الشركة

(إمضاء)

م/ حسين محمد راشد